

Distr.: General
30 November 2004
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والخمسون

البند ١٠٦ من جدول الأعمال

التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس
مراجعي الحسابات
تقرير اللجنة الخامسة

المقررة: السيدة دنيسا هوتانوف (سلوفاكيا)

أولا - مقدمة

١ - قررت الجمعية العامة في جلستها العامة الثانية المعقودة في ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، بناء على توصية المكتب، أن تدرج في جدول أعمال دورتها التاسعة والخمسون وأن تحيل إلى اللجنة الخامسة البند المعنون:

”التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات:

”(أ) الأمم المتحدة؛

”(ب) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛

”(ج) منظمة الأمم المتحدة للطفولة؛

”(د) وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى؛

”(هـ) معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث؛

”(و) صناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون

اللاجئين؛

- ” (ز) صندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛
- ” (ح) صندوق الأمم المتحدة للسكان؛
- ” (ط) برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية؛
- ” (ي) صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات؛
- ” (ك) مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع؛
- ” (ل) المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١؛
- ” (م) المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤؛
- ” (ن) الخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية“.
- ٢ - ونظرت اللجنة الخامسة في البند في جلساتها العاشرة والحادية عشرة والثامنة والعشرين، المعقودة في ١٨ و ١٩ تشرين الأول/أكتوبر و ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر. وترد البيانات والملاحظات التي أدلى بها في معرض نظر اللجنة في البند، في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.5/59/SR.10، و 11 و 28).
- ٣ - وكانت الوثائق التالية معروضة على اللجنة من أجل نظرها في البند:
- (أ) التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ وتقارير مجلس مراجعي الحسابات عن الأمم المتحدة^(١) ومركز التجارة الدولية لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومنظمة التجارة العالمية^(٢)، وجامعة الأمم المتحدة^(٣)،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والخمسون، الملحق رقم ٥ (A/59/5)، المجلد الأول).

(٢) المرجع نفسه، المجلد الثالث.

(٣) المرجع نفسه، المجلد الرابع.

وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي^(٤)، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة^(٥)، ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى^(٦)، ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث^(٧)، وصناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين^(٨)، وصندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة^(٩)، وصندوق الأمم المتحدة للسكان^(١٠)، وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية^(١١)، وصندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات^(١٢)، ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع^(١٣)، والمحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤^(١٤)، والمحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١^(١٥)؛

(ب) مذكرة من الأمين العام يحيل بها موجزا مقتضيا للنتائج والاستنتاجات والتوصيات الرئيسية الواردة في التقارير التي أعدها مجلس مراجعي الحسابات للجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين (A/59/162)؛

(٤) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ ألف (A/59/5/Add.1).

(٥) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ باء (A/59/5/Add.2).

(٦) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ جيم (A/59/5/Add.3).

(٧) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ دال (A/59/5/Add.4).

(٨) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ هاء (A/59/5/Add.5).

(٩) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ واو (A/59/5/Add.6).

(١٠) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ زاي (A/59/5/Add.7).

(١١) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ حاء (A/59/5/Add.8).

(١٢) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ طاء (A/59/5/Add.9).

(١٣) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ ياء (A/59/5/Add.10).

(١٤) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ كاف (A/59/5/Add.11).

(١٥) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ لام (A/59/5/Add.12).

(ج) تقرير للأمين العام يتضمن التقرير الأول عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات بشأن حسابات الأمم المتحدة للفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ (A/59/318)؛

(د) تقرير للأمين العام يتضمن التقرير الأول عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات بشأن البيانات المالية لصناديق وبرامج الأمم المتحدة للفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ (A/59/318/Add.1)؛

(هـ) مذكرة من الأمين العام عن تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن الخططة الرئيسية للأصول الرأسمالية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ (A/59/161)؛

(و) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ (A/59/400).

٤ - وفي الجلسة العاشرة، المعقودة في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر، قدم مراجع الحسابات العام في جمهورية جنوب أفريقيا ورئيس مجلس مراجعي الحسابات تقارير المجلس (انظر A/C.5/59/SR.10).

ثانياً - النظر في مشروع القرار A/C.5/59/L.11

٥ - في الجلسة الثامنة والعشرين التي عقدتها اللجنة في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر، كان معروضا عليها مشروع قرار بعنوان "التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات" (A/C.5/59/L.11)، كان ممثل مصر قد تولى تنسيقه بالنيابة عن الرئيس وفي أعقاب مشاورات غير رسمية.

٦ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.5/59/L.11 دون تصويت (انظر الفقرة ٧).

ثالثاً - توصية اللجنة الخامسة

٧ - توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد قراراتها ٢٢٢/٥٠ المؤرخ ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٦ و ٢١٨/٥١ هاء المؤرخ ١٧ حزيران/يونيه ١٩٩٧ و ٢١٢/٥٢ باء المؤرخ ٣١ آذار/مارس ١٩٩٨ و ٢٠٤/٥٣ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ٢٢١/٥٣، الجزء ثامنا، المؤرخ ٧ نيسان/أبريل ١٩٩٩ و ١٣/٥٤ باء المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٢٢٠/٥٥ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٢٢٠/٥٥ باء وجيم المؤرخ ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠١ و ٢٧٨/٥٧ ألف المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢،

وقد نظرت، بالنسبة للفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، في التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات وآرائه بشأن الأمم المتحدة^(١)، ومركز التجارة الدولية لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومنظمة التجارة العالمية^(٢)، وجامعة الأمم المتحدة^(٣)، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي^(٤)، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة^(٥)، ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى^(٦)، ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث^(٧)، وصناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين^(٨)، وصندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة^(٩)،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والخمسون، الملحق رقم ٥ (A/59/5)، المجلد الأول).

(٢) المرجع نفسه، المجلد الثالث.

(٣) المرجع نفسه، المجلد الرابع.

(٤) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ ألف (A/59/5/Add.1).

(٥) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ باء (A/59/5/Add.2).

(٦) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ جيم (A/59/5/Add.3).

(٧) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ دال (A/59/5/Add.4).

(٨) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ هاء (A/59/5/Add.5).

(٩) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ واو (A/59/5/Add.6).

وصندوق الأمم المتحدة للسكان^(١٠)، وبرنامج الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية^(١١)، وصندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات^(١٢)، ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع^(١٣)، والمحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤^(١٤)، والمحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١^(١٥)، والموجز المقتضب للنتائج والاستنتاجات والتوصيات الرئيسية الواردة في التقارير التي أعدها مجلس مراجعي الحسابات^(١٦)، وتقارير الأمين العام عن تنفيذ الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها لتوصيات مجلس مراجعي الحسابات^(١٧)، وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(١٨)،

١ - **تقبل** التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات وآراءه بشأن حسابات المنظمات الآنفه الذكر، باستثناء البيانات المالية لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع^(١٣)؛

٢ - **تلاحظ بقلق** أن مجلس مراجعي الحسابات لم يستطع أن ييدي رأيا في البيانات المالية لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، وتنوه بالخطوات الشاملة التي اتخذها المكتب للتصدي للمسائل التي أثارها المجلس؛

(١٠) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ زاي (A/59/5/Add.7).

(١١) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ حاء (A/59/5/Add.8).

(١٢) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ طاء (A/59/5/Add.9).

(١٣) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ ياء (A/59/5/Add.10).

(١٤) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ كاف (A/59/5/Add.11).

(١٥) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ لام (A/59/5/Add.12).

(١٦) انظر A/59/162.

(١٧) A/59/318 و Add.1.

(١٨) A/59/400.

٣ - **تخطيط علما** بما ارتآه مجلس مراجعي الحسابات من أنه سيكون من السابق لأوانه إجراء مراجعة في سنة ٢٠٠٥ للبيانات المالية لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع عن سنة ٢٠٠٤، نظرا إلى الوقت اللازم للتصدي للمسائل البالغة الأهمية التي أثّرت في تقرير المجلس، وتقرر أن تعود إلى هذه المسألة في دورتها الستين في سياق تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن تنفيذ توصياته المتعلقة بفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣؛

٤ - **توافق** على التوصيات والاستنتاجات الواردة في تقارير مجلس مراجعي الحسابات وتؤيد الملاحظات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(١٨)، على أن ينظر في توصيات واستنتاجات مجلس مراجعي الحسابات وتعليقات اللجنة الاستشارية عليها، بما فيها التوصيات والاستنتاجات المتعلقة بالمحكمة الجنائية الدولية لرواندا^(١٤)، والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة^(١٥)، والخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية^(١٩)، والصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة^(٢٠)، في إطار بند جدول الأعمال المتعلق بكل منها إذا اقتضى الأمر ذلك؛

٥ - **تتني** على مجلس مراجعي الحسابات للمستوى الرفيع لتقاريره، وخاصة فيما يتصل بتعليقاته على إدارة الموارد وتحسين عرض البيانات المالية؛

٦ - **تلاحظ مع القلق** تأخر صدور تقارير مجلس مراجعي الحسابات على الرغم من تقديم هذه التقارير إلى الأمانة العامة في مواعيدها، وتطلب إلى الأمين العام العمل على إعطاء الأولوية الكافية لانتهاء من تحرير هذه التقارير وترجمتها حتى يمكن تقديمها إلى الجمعية العامة وفقا لقاعدة الأسابيع الستة؛

٧ - **تخطط علما** بتقارير الأمين العام عن تنفيذ الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها لتوصيات مجلس مراجعي الحسابات^(١٧)، وتدعو مجلس مراجعي الحسابات إلى أن يقوم، بالتشاور مع الأمين العام والرؤساء التنفيذيين للصناديق والبرامج، بترتيب التوصيات حسب أولويات تنفيذها؛

٨ - **تطلب** إلى الأمين العام وإلى الرؤساء التنفيذيين للصناديق والبرامج بيان الإطار الزمني الذي يتوقعونه لتنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات، وبيان المسؤولين الذين يساءلون عن تنفيذها؛

(١٩) A/59/161.

(٢٠) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والخمسون، الملحق رقم ٩ (A/59/9)، المرفق الثاني عشر.

٩ - تكرر طلبها إلى الأمين العام وإلى الرؤساء التنفيذيين لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها بحث المبادئ المتبعة في الإدارة، وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والستين، عن طريق مجلس الإدارة في كل من صناديق الأمم المتحدة وبرامجها؛

١٠ - تطلب إلى الأمين العام وإلى الرؤساء التنفيذيين لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها النظر أيضا في تعزيز إطار الرقابة الداخلية، وتنسيق الآليات الإدارية التي تقوم بصورة منهجية بتنفيذ النتائج والتوصيات التي تخلص إليها هيئات الرقابة، وتحسين طريقة تقديم التقارير المالية، فضلا عن تحديد المتطلبات المناسبة التي ينظر فيها كل من المجالس التنفيذية والجمعية العامة في تقارير مجلس مراجعي الحسابات، وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والستين؛

١١ - تحيط علما بأن الأمانة العامة تقوم بجمع المعلومات عن خبرات لجان مراجعة الحسابات في منظومة الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الستين تقريراً عن النتائج التي تتوصل إليها الأمانة العامة وعن تقييمه لهذه النتائج.